1 - أن يمس الأرض بجبهته فلو وضع جبهته على كفيه لم تصح صلاته ولكن لا يضر إن وضع جبهته على شيء ملبوس أو محمول له يتحرك بحركته ككور عمامته وإن كان مكروها